



## **Stabilization and Growth in an Open Islamic Economy**

Mirakhori, Abbas and Zaidi, Iqbal

1988

Online at <https://mpra.ub.uni-muenchen.de/56003/>  
MPRA Paper No. 56003, posted 19 May 2014 08:18 UTC

هذا البحث هو ورقة عملويرجع  
المؤلفان بأية تعليقات على ---- هذا  
النص . وعند الاستشهاد بما ورد فيه  
يتعين الاشارة الى هذه النسخة الغير  
منشورة ، مع ذكر اسم المؤلف وتاريخ  
الاصدار من صندوق النقد الدولي . إن  
الآراء الواردة في هذا البحث هي آراء  
المؤلفين ولا تمثل بالضرورة آراء  
الصندوق .

WP/88/22 (A)  
ورقة عمل ٢٢/٨٨

صندوق النقد الدولي

دائرة البحث

تحقيق الاستقرار والنمو في اقتصاد اسلامي مفتوح ١/

من اعداد عباس مراخور واقبال زيدي ٢/

صريح بالتوزيع محسن س. خان

٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٨

INTERNATIONAL MONETARY FUND

Research Department

Stabilization and Growth in an Open Islamic Economy ١/

Prepared by Abbas Mirakhor and Iqbal Zaidi ٢/

Authorized for distribution by Mohsin S. Khan

February 25, 1988

١/ قدمت نسخة أولية من هذه الدراسة في ندوة عقدت تحت اشراف بنك التنمية  
الإسلامي والمعهد الدولي للاقتصاد الإسلامي في اسلام اباد في باكستان في شهر  
آب/أغسطس ١٩٨٧ ، وسوف تصدر ضمن محاضر جلسات تلك الندوة . ويقود المؤلفان أن  
يعبروا عن تقديرهما للمشتراكين في الندوة وكذلك الى مايكل دولي ومحسن خان  
(Michael Dooley and Mohsin Khan) ، لتعليقاتهما واقتراحاتهما ، دون تحملهما  
أية مسئولية عما قد يحيوه البحث من نقاط القصور .  
٢/ السيد زيدي هو مساعد للمدير التنفيذي السيد الفنيش .

### موجز البحث

يقترح الاسلام احلال النظام المالي الربوي (العائم على أساس تقاضي فائدة) بنظام يعمل على أساس المشاركة في المخاطرة والربح . وباستخدام نموذج للتوازن العام ، تفوم هذه الدراسة ببحث بعض ما ينطوي عليه انتهاج النظام المصرفـي الاسلامي من انعكـاسات على نظام اقتصادي مفتوح بالنسبة لنمو الاقتصاد وتحقيقـ الاستقرار فيه . وتقوم الدراسة بتحليل التأثيرات الطويلة الأجل للنظام المصرفـي الاسلامي على التدفـقات الرأسـمالية الدولـية وعلى قدرة الاقتصاد في التكيـف مع الاختلالـات الحادـثـة فيه . وتستنتج الدراسة أنه يمكن استخدام السياسـة التقـدية بصورة فـعـالة لأغـراض تحـقيق الاستـقرار وأن النـظام المـالـي الـاسـلامـي يستـوعـب الاختـلالـات الحـادـثـة في الـاـصـول بـكـفـاءـة .

المحتويات

الصفحة

د ملخص

١ أولاً : مقدمة

٣ ثانياً : النظام المالي الاسلامي

٧ ثالثاً : السياسة النقدية ، والاستثمار ، وميزان المدفوعات

١٢ رابعاً : نموذج للسياسة النقدية في اقتصاد اسلامي مفتوح

٢٠ خامساً : الادخار ، والاستثمار ، والنمو والاقتراض الخارجي

٢٩ سادساً : ملاحظات ختامية

الجدوال

١٤	الرموز المستخدمة
١٥	نموذج للنظام المالي الاسلامي
٣١	مصفوفات المعاملات

### ملخص

أظهر عدد من الدراسات انه يمكن استخدام السياسة النقدية لتحقيق استقرار اقتصاد ينتهج نظاما ماليا اسلاميا . ولقد قامت هذه الفكرة حتى الان على أساس نموذج للاقتصاد المعلم . وتهدف هذه الدراسة الى توسيع نطاق شاخصي تحفيز الاستقرار والنمو لتشمل اقتصادا مفتوحا يعمل نظامه المصرفى على أساس المشاركة في المخاطرة والربح .

ولقد تم تطوير نموذج عام بسيط للتوازن وذلك لايصال كيفية تأثير السياسة النقدية والقنوات التي من خلالها تستطيع ان تغير من معدلات العائد على الاصول المالية والحقيقة ، وبذلك تؤثر في الاستثمار ، والناتج ، وميران المدفوعات . ويبين هذا التمرин أنه مع أن السلطات تفقد القدرة على تحديد معدلات العائد المالي بطريقة مباشرة ، وأن السياسة النقدية تقيدها امكانيات الاحلال بين الاصول المحلية وكذلك التدفقات الرأسمالية الدولية الموازنة ، الا أن السلطات تستطيع أن تغير معدل العائد على الرأس المال المادي (Physical Capital) ، وبذلك تؤثر على الاستثمار والناتج .

كذلك تستفصي الدراسة تلك التأثيرات الطويلة الأجل لانتهاج النظم المصرفية الاسلامي على تدفقات رأس المال الدولي ، وتلقي بعض الضوء على فدرة الاقتصاد الاسلامي في التكيف مع احتلالات اقتصادية كلية معينة . وتستنتج الدراسة أنه بالحد الذي توجه فيه الموارد الخارجية المفترضة (من خلال أنماط المشاركة في المخاطرة والربح) الى استثمارات منتجة ، فإنه يمكن توقع أن تؤدي هذه الاستثمارات الى توليد تدفق من العائد يكفي على الأقل لتسديد القروض الخارجية . وفضلا عن ذلك ، يتتوفر لدى نظام مالي اسلامي القدرة على التكيف مع الاحتلالات الاقتصادية الكلية التي تتطلب تحويل الموارد من قطاع التبادل التجاري الى قطاع السلع غير المتباينة تجاريًا بدرجة تفوق قدرة التكيف للنظام التقليدي الربوي .

## أولاً : مقدمة

ظهر اهتمام كبير في السنوات الأخيرة بتحليل الاقتصاد الإسلامي . ويتهدف هذه الدراسة الى دمج وتوسيع نطاق نتائج بعض مناهج البحث التي استخدمت لدراسة آثار سياسات تحقيق الاستقرار في اقتصاد اسلامي . ولقد أظهر خان وميراخور (Khan and Mirakhori ١٩٨٢) امكانية استخدام السياسة النقدية لتحقيق استقرار مثل هذا الاقتصاد الذي يتم على وجه التحديد بالتحريم القاطع لتقاضي الفائدة . وعن طريق استخدام نموذج اقتصادي كلي قصير الأجل لاقتصاد مغلق ، يبين المؤلفان أنه لا يوجد على ما يبدو أي تغيير أساس في الطريقة التي تؤثر بها السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي . ويمكن للسلطات أن تتحقق نفس النتائج من خلال الرقابة على عرض الاقراض المصرفية القائم على أساس تقاضي الفائدة (الربوي) بنفس الطريقة التي تستطيع بها الرقابة من خلال التغييرات في العرض الكلي للنقود ١/ . هذه الدراسة توسيع من نطاق التحليل ليشمل اقتصاداً مفتوحاً . والى جانب ما تنطوي عليه هذه الدراسة من أهمية خاصة ، فهي تساعد أيضاً في ايضاح العلاقة بين الفطاعات المالية والحقيقة في اقتصاد اسلامي مفتوح . وعلى وجه التحديد ، يسلط التحليل الضوء على القنوات الرئيسية التي من خلالها تقوم السياسة النقدية بحدوث تغير في معدلات العائد على الاموال المالية والحقيقة ، وبذلك تؤثر في الانتعاق الاستثماري ، والنتائج ، وميزان المدفوعات .

تنقسم خطة البحث الى الآتي . ينافس القسم الثاني بعض السمات المؤسسة والمحاسبية لنظام مصرفي اسلامي . ويستهدف ذلك اظهار أوجه التشابه وكذلك أوجه الاختلاف بين النظام المصرفي الربوي والنظام المصرفي الاسلامي . وينافس القسم الثالث نهج التوازن العام للنظرية النقدية ونظرية "٩" للاستثمار ، وهي التي

---

١/ انظر أيضاً Mohsin Khan, "Principles of Monetary Theory and Policy in an Islamic Framework,".

وهي الدراسة التي قدمت الى المعهد الدولي للاقتصاد الاسلامي في اسلام ابسا

بباكستان في شهر ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ .

قام بتطويرها كل من توبين وبراينارد (Tobin and Brainard) . والغرض من ذلك هو القيام على سبيل التقديم بتحليل نظامي لانعكاسات نموذج التوازن العام ، من ناحية تفسير فاعلية السياسة النقدية عندما تكون جهات الوساطة المالية غير مقيدة ، ومن ناحية توفير أساس لتحليل السياسة النقدية في اقتصاد مفتوح خال من الفائدة . يقدم القسم الرابع نموذجا بسيطا للتوازن العام لاقتصاد اسلامي مفتوح . ويأتي تصميم النموذج بحيث يوضح كيف تؤثر التغيرات فيما تحوزه الحكومة من رؤوس أموال المصارف على معدلات العائد المتنوعة ، وكيف تؤثر امكانية الاحلال بين الاصول على ناتج السياسة النقدية . أما القسم الخامس فيركز على العلاقة في اقتصاد اسلامي بين اجمالي الاستثمار والادخار من ناحية وبين العجز في الحساب الجاري من ناحية أخرى . ويستهدف ذلك القاء بعض الضوء على القضايا المتعلقة بمستوى الاقتراض الخارجي الذي يمكن مواصته وما اذا كان انتهاج نظام مصرفى اسلامي يميل الى زيادة أو خفض العجز في الحساب الجاري . وأخيرا ، يشمل القسم السادس بعض الملاحظات الختامية .

يمكن تلخيص النتائج الأساسية للبحث كالتالي ، واعيين في الاعتبار ما ينطوي عليه الافراط في تبسيط التحليل الوارد فيه من آثار . نظرا لأن تحول النظام المصرفى من نظام ربوى الى نظام يعتمد على المشاركة في الربح أو الخسارة يجعل النظام المصرفى الاسلامي في أساسه نظاما يقوم على مبدأ العدالة ، ففي عمارة عملية التحول تفقد السلطات القدرة على التحديد المباشر لمعدلات العائد المالي /١/ . ومع أن السياسة النقدية يقيدها امكانات الاحلال بين الاصول المحلية وكذلك التدفقات الرأسمالية الدولية الموازنة ، فإن السلطات تستطيع أن تغير من معدل العائد على الرأس المال المادى ، وبذلك تؤثر في الاستثمار والناتج . وفضلا عن ذلك ، فتساق الحجة بأن احلال نظام ربوى بنظام اسلامي لن يؤدي بالضرورة الى انخفاض في المدخرات والاستثمار . فادا كان من المحتم زيادة المدخرات

/١/ تتحدد هذه المعدلات في معظم البلدان المتقدمة بطريقة مباشرة من خلال الاجراءات التي تقوم بها البنوك المركزية ، مثل عمليات السوق المفتوحة ، والتغيرات في الاحتياطي القانوني ، والتنويع في أسعار الخصم ، الخ .

والاستثمار ، فان التأثير في هذه الحالة على وضع الحساب الجاري هو تأثير يكتنفه الغموض . ولكن حتى اذا زاد عجز الحساب الجاري بسبب زيادة أكبر في الاستثمار ، فإنه يمكن الدلالة بأنه على أساس الوفاء بشروط معينة فان ما يتربّ على ذلك من نمو في الناتج إنما يمكن في نهاية الأمر من رأب الفجوة بين المدخرات المحلية والاستثمار . كذلك يتمتع النظام المالي الإسلامي بمميزات على النظام التقليدي القائم على أساس الفائدة من ناحية معدلات التكيف مع الانسatz المعينة لنوادي الاختلال في الاقتصاد الكلي <sup>١/</sup> .

### ثانياً : النظام المالي الإسلامي

تضطلع المصارف في النظام المالي الإسلامي بنفس المهام الرئيسية التي تقوم بها المصارف في النظام المصرفي التقليدي ، ولكنها مقيدة بتنفيذ عملياتها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية . وتعمل المصارف بمثابة أمناء لدارة نظام المدفوعات في الاقتصاد وكجهات وساطة مالية ، وتنشأ الحاجة إليها في النظام الإسلامي نتيجة لنفس الأساليب المماثلة في النظام التقليدي ، وهي القيام في نفس الوقت بتلبية التفضيلات المرغوبة في الحافظة لتنوعين من الأفراد أو الشركات . فعلى أحد الجانبين تقع وحدات العجز المالي ، التي ترغب في توسيع حيازاتها من الأصول الحقيقية بأكثر من حدود صافي الأصول التي تمتلكها . وعلى الجانب الآخر تقع وحدات الفائض المالي ، التي ترغب في حيازة جزء من صافي الأصول التي تمتلكها في صورة أصول سائلة ذات خطر محدود للاعسار . و تستطيع المصارف أن تحقق هذه التحولات للأسباب الآتية : (١) الاقتصاد الاداري والخبرة في التفاوض ، والمحاسبة ، والتقييم ، والتحصيل . (٢) خفض المخاطرة عن طريق تجميع المخاطر المتفرودة ، فيما يتعلق بالعائدات على الأصول وسحب الایداعات . (٣) التنظيمات الحكومية والمحاكم المختصة لضمان الملاعة المالية للمؤسسات وسيولتها . و تستثمر المصارف

<sup>١/</sup> انظر أيضاً خان (Khan) (١٩٨٦) للتعرف على نتائج مماثلة توصل إليها من تحليل نموذج لاقتصاد مغلق .

النفائض الموجودة في الأسواق المالية ، بما في ذلك التوزيع غير السليم للستحققات المالية ، وتكاليف معاملات البحث في حيازة وتنويع هذه المستحقات عن طريق وحدات الفائض والعجز . و شأن الحال مع نظرائها في النظام التقليدي ، فان المصادر في النظام الاسلامي يمكن أن تنتظر وأن تظهر وفورات حجم عن طريق مراقبة المعاملات المالية . وبسبب وفورات الحجم هذه وبسبب الخبرة المتخصصة للمصادر ، فإنه يتيح للمصادر القدرة على تقليل تكلفة المعاملات التي تحول الدخل الجاري الى الاستهلاك الامثل والاستثمار الامثل . وتقوم المصادر بتغيير علاقات العائد بين وحدات الفائض والعجز ، وتحتاج تكاليف أقل لوحدات العجز وعائدات أعلى لوحدات الفائض بأكثر مما يمكن في حالة التمويل المباشر . و شأن الحال في النظام المصرفي الربوي ، تقوم المصادر الاسلامية بتحويل خصوم المؤسسات الى مجموعة متنوعة من الالتزامات لتلائم الاهتمامات والظروف المختلفة لوحدات الفائض . وت تكون خصوماتها من أسمهم تستخدم بمثابة وسيلة للتبدل ، وت تكون أصولها أساساً من اصدارات مالية جديدة في السوق الرأسمالية .

حرّمت الشريعة الربا وسمحت بالربح وبذلك طورت شكلين محددين من ترتيبات الأعمال ، كوسيلة للحصول على أرباح دون اللجوء الى تقاضي فوائد وهم بالتحديد المضاربة (Mudaraba) والمشاركة (Partnership) /١/ . وفي حالة المضاربة ، يقدم أحد الاطراف رأس المال المالي اللازم ويقدم الطرف الآخر رأس المال البشري المطلوب للنشاط الاقتصادي الذي يتم تنفيذه . أما المشاركة فهي شكل من ترتيب الاعمال وفيه يقوم عدد من المشتركين بتجميع ما لديهم من رأس مال مالي ل القيام بمشروع تجاري - صناعي . هذه الترتيبات للمشاركة في الربح يمكن تنفيذها اما على نطاق المؤسسة ككل حيث يصبح لكل شريك نصيب في رأس المال ، او تنفذ على ناحية معينة من نواحي النشاط في المؤسسة ، أي أن يكون لها توجيهها شاملاً للمؤسسة ككل أو نحو مشروع محدد . وتطبق المضاربة من الناحية التقليدية على

---

١/ انظر خان وميراخور (Khan and Mirakhor) (١٩٨٧) للتعرف على الاشكال الاخرى من المعاملات الاسلامية .

الأنشطة التجارية ذات الفترات الزمنية القصيرة ، في حين أن المشاركة تطبق على الأنشطة الانتاجية أو التجارية ذات الأجل الأطول .

في ظل نظام اسلامي ، من المتوقع أن يتم اختيار المشروعات للتمويل من خلال مشاركات التضامن على أساس الربحية المتوقعة للمشروعات . وقد حدا هذا العامل ، مع توفر أسواق رأس المال وغيبة أسوأ الدين ، بالمفكرين الاسلاميين للتوصل الى أنه في ظل نظام اسلامي من المحتمل أن يكون هناك : (ا) عدد أكبر وتنوع أكبر لمشروعات الاستثمار مما يتطلب التمويل ، (ب) اختيار أكثر حرما وانتقائية وربما كفاءة للمشروعات من جانب المدخرين والمستثمرين (ج) اشتراك أكبر من جانب الجمهور في أنشطة الاستثمار والمشروعات ، وبصفة خاصة مع تطور أسواق رأس المال الخاصة ، بدرجة أكبر مما هو في النظام التقليدي القائم على أساس الفائدة . وفي الترتيب الاسلامي للمشاركة في الربح ، في حين يتم اقتسام الربح على أساس النصيب المحدد مسبقا بين العامل (صاحب المشروع والقائم على تنفيذه agent-enterpreneur) وبين صاحب رأس المال (مالك رأس المال المسؤول) ، فإن أصحاب المال وحدهم هم الذين يتحملون الخسارة وليس صاحب المشروع . ويتيح هذا لرأس المال البشري ، الذي يتمثل في العمل والجهد ، وضعا على قدم المساواة مع رأس المال المالي ، المتمثل في عمل وجهد سابق محول إلى رأس مال (monetized past labor and work) . وفي هذا الخصوص ، فإن صاحب رأس المال المالي يخاطر بخسارة أمواله ، في حين أن العامل صاحب المشروع يعتبر مخاطرا بوقته وجهده وعمله .

لقد أدت جهود المفكرين والاقتصاديين الاسلاميين في تطوير نماذج للعمل المصرفى في إطار من المتطلبات الاسلامية الى مجموعة متنوعة من المقترنات التي يمكن تصنيفها الى فئتين من النماذج الأساسية . النموذج الأول ، ويعتمد على مفهوم المشاركة في الربح ، يدمج جانبي الاصول والخصوم للقطاع المالي على أساس مبدأ يسمى بالمضاربة ذات الشقيقين ويضع هذا النموذج تصورا بأن المودعين يتعاقدون مع مؤسسة مصرفية للتقاسم في الارباح التي يحققها المصرف . ويدخل

المصرف ، على جانب أصوله ، في شعاع آخر مع عامل - صاحب مشروع ، يبحث عن  
أموال للاستثمار ويواافق على اقتسام الربح مع المصرف طبقاً لنسبة مئوية سابقة  
التحديد ينص عليها في العقد . وتتجمع حصيلة البنك من جميع أنشطته ثم يتم  
اقتسامها مع المودعين وحملة الأسهم طبقاً لشروط التعاقد . وتعتبر الارباح التي  
يحصل عليها المودعون هي نسبة مئوية من إجمالي الارباح المصرفية . وطبقاً لهذا  
النموذج ، يسمح للمصارف بقبول ودائع تحت الطلب لا تغل أرباحاً وإنما يمكن أن  
تكون خاضعة لرسم خدمة . ويتحتم بعوجب هذا النموذج أن ترد الودائع تحت الطلب  
إلى المودعين فور طلبها ، كما أنه ليس لها شرط احتياطي قاتوني محدد .

اما النموذج الثاني فيقسم جانب الخصوم في بيان رصيد المصرف الى  
نافذتين ، واحدة للودائع تحت الطلب وهي تعمل بمثابة أرصدة للمعاملات والاخري  
أرصدة الاستثمار /١ . ويترك مسألة اختيار أي النافذتين للمودعين أنفسهم . وينص  
هذا النموذج على شرط الاحتياطي القانوني بنسبة ١٠٠ بالمئة للودائع تحت الطلب  
ولكن ليس هناك شرط احتياطي بالنسبة لأرصدة الاستثمار . ويحاجج مؤيدو هذا  
النموذج بأن الودائع تحت الطلب توضع بصفة "أمانة" ولا بد وأن يكون لها احتياطي  
قدره ١٠٠ بالمئة ، لأن هذه الارصدة تخص المودعين ولا تخول أي حق للمصرف  
باستخدامها كأساس للقراض وخلق النقود من خلال الاحتياطيات المتاحة للقراض . ومن  
شاحية أخرى فإن النقود المودعة في حسابات الاستثمار إنما تودع مع المعرفة  
الكاملة للمودعين بأن الودائع سوف تستثمر في مشروعات تحمل المخاطرة ، وعلى  
ذلك فليس هناك ما يبرر اعطاء ضمان لها . وفي هذا النموذج أيضا ، يجوز للمصرف  
أن يتناقض من المودعين رسم خدمة نظير الاحتفاظ بالأموال في خزائنه .

### ثالثا : السياسة النقدية ، والاستثمار ، وميزان المدفوعات

تعتبر فاعلية استخدام السياسة النقدية للتأثير على الظروف الاقتصادية الكلية موضوعاً مختلفاً في الآراء ويدور حوله الجدل . فمن ناحية ، يقول بعض الاقتصاديين بأنه إذا استجابت أسواق العمل والانتاج المحلي ببطء للتحولات في المناخ الاقتصادي ، مما يؤدي إلى ظهور اختلالات لا يتعادل فيها باستمرار العرض مع الطلب ، فهناك مجال للسياسة النقدية كي تتحقق استقرار الاقتصاد . ومن ناحية أخرى ، يحاجج بعض الاقتصاديين بأن السياسة النقدية التي تنتهجها السلطات لمواجهة التقلبات الدورية لا يمكن أن تكون فعالة في التأثير على العمل والانتاج ، وذلك اعتقاداً على نماذج تكون فيها العوامل الاقتصادية رشيدة ولا تقع في أخطاء تتصل بتوقع سلوك السلطات النقدية . ومن القضايا الرئيسية في هذا الجدل هو ما إذا كانت الأسعار حرة في تكيفها بسرعة حتى تتحقق الأسواق التوازن بصفة منتظمة مع استجابة المشتركين الاقتصاديين لأية تغيرات في السياسات النقدية التي يتوقعونها .

وبالاضافة إلى التركيز على فاعلية السياسة النقدية في سياق التوقعات الرشيدة ، فإن التطورات في النظرية النقدية قد ركزت أيضاً على مسألة الحركة الدولية لرأس المال وانعكاسات ذلك على السياسة النقدية النشطة . ومن النتائج المشتركة في الكتابات المعنية هذه هو أنه كلما ازداد افتتاح الاقتصاد ، كلما ازدادت الصعوبة في التأثير على القطاع الحقيقي من خلال سياسة نقدية نشطة . إن فاعلية السياسة النقدية إنما تعتمد بصفة حاسمة على ما إذا كان المال "يتدفق" مباشرة وبسرعة من خلال حركات رأس المال لميزان المدفوعات ، وعلى قوة تأثير التغيرات في السعر النسبي للسلع المتبادلة تجارياً وغير المتبادلة على الحساب الجاري ، والتغيرات في إجمالي الطلب المحلي .

في تحليل جوانب الاقتصاد المفتوح للسياسة النقدية ، تناول في بعض الأحيان أسعار الفائدة وميزان المدفوعات باعتبارها عنصراً مستقلاً من عناصر السياسة

النقدية . وينظر الى السياسة المالية "الدولية" باعتبارها معنية بتدفقات رأس المال في ميزان المدفوعات ، وبالتدخل الرسمي في أسواق الصرف ، وبسياسات الحكومة من أصول الاحتياطي الدولي ، وبالاختيار بين نظام سعر الصرف الثابت أو المرن . وينظر الى السياسة النقدية "المحلية" باعتبارها معتمدة على الانعكاسات الدولية كما تعتبر مهتمة على سبيل المثال بالتغييرات في سعر الفائدة ، وعمليات السوق المفتوح ، وعرض احتياطيات البنك التجارية . ومع ذلك ، فبحسب تأكيد النهج التقدي لميزان المدفوعات ، ليس هناك من سبيل صحيح للفصل بين الجوانب "الخارجية" و"المحلية" للسياسة النقدية القومية لغرض القيام بتحليل مستقل .

يستخدم النهج التقدي لميزان المدفوعات (MAPP) عملية عرض النقود ودالة الطلب على النقود باعتبارها العلاقات النظرية المحورية التي ينظم على أساسها تحليل ميزان المدفوعات<sup>١/</sup> . وفي إطار النهج التقدي ، يعتبر وضع ميزان المدفوعات لبلد ما انعكasa لقرارات المقيمين بزيادة أو بانخفاض ما لديهم من أرصدة مالية . وبالنسبة لبلد صغير ، يكون فيه الدخل خارجي المنشأ ، وفيه تأتي الأسعار من الخارج ويلتزم بسعر صرف ثابت ، فإن عرض النقود يكون داخلياً . إن الزيادات في العرض المحلي للنقود بأكثر من المستوى المطلوب يؤدي إلى انعكاسها للظهور في ميزان المدفوعات . ومن ناحية الجوهر ، يجاج النهج التقدي لميزان المدفوعات بأن التدفقات الدولية للعمال هي نتيجة لاختلالات في الرصيد التقدي - أي الفروق بين الرصيد المرغوب والرصيد الفعلي للنقود الدولية - وبذلك فهي اختلالات مؤقتة بطبيعتها ومصححة لذاتها . ويسمح رصيد التسويات الرسمية غير الصافي للرصيد التقدي بأن يتغير حتى يتعادل طلب النقود مع عرضها ، وعندئما يكون سوق المال متوازناً فإن رصيد التسويات الرسمية يعود إلى الصفر .

---

١/ من المقتطفات المقيدة بشأن النهج التقدي لميزان المدفوعات انظر : Frenkel and Johnson (1976) and the International Monetary Fund (1977).

من الموضوعات الهامة الأخرى التي تركز عليها البحث في السنوات الأخيرة في النظرية الاقتصادية الكلية هي التباين في معدل تراكم رأس المال وحساسية الاستثمار لمعدلات العائد في الأسواق المالية . وقد ذكر توبن (Tobin) (١٩٧٩) ، وتوبن وبريندارد (Tobin and Brainard) (١٩٦٨ ، ١٩٧٢) ، وأخرون أن جزءاً كبيراً من هذا التباين في الاستثمار إنما يعزى إلى التغيرات في الحوافز النسبية ل أصحاب الشروط لحيازة أصول رأسمالية مادية ، كما يعزى أيضاً إلى التقدود أو الالترامات بدفع نقود من ساحة أخرى . وفي هذا النهج ، فإن الأصول النقدية هي جزء من قائمة للأصول ، والنظام المصرفي التجاري هو واحد من القطاعات ، وليس القطاع الوحيد ، ويتعين تحديد سلوك بيان الميزانية الخاص به . ويحدد نموذج توبن - بريندارد لحساب رأس مال الاقتصاد (The Tobin Brainard model) الأصول (والخصوم) التي تظهر في الحوافز وفي بيان الميزانية ، والعوامل التي تحدد الطلب والعرض للأصول المتنوعة ، والشروط التي يتحققها يتحقق التوازن بين أسعار الأصول ومعدلات العائد من ساحة وبين هذه الأسواق المتداخلة . إن التوازن في هذه النماذج هو حالة توازن للأرصدة وبيانات الميزانية ، أي موقف يكون فيه كل من القطاع الخاص والمؤسسات المالية قائعاً بحافظه من الأصول والخصوم ، ويكون فيه الطلب على حيازة كل أصل معادل لمقدار العرض منه . ويقول مؤيدو هذا النهج العام للتوازن في النظرية النقدية بأن العمليات النقدية لأي بنك مركزي يمكن أن تؤدي إلى تغيرات في معامل "٩" - وهي نسبة قيمة المؤسسات في السوق إلى تكلفة إحلال رأس مالها المادي - وأن هذه النسبة هي الصلة الأساسية بين القطاعات المالية والحقيقة في الاقتصاد .

يؤدي حدوث أي تغير في كمية النقود إلى اختلال توازن سوق الأصول كما يؤدي إلى سلسلة من عمليات الإخلال في الحافظة . وتعتبر العملة ، والودائع في المصارف وغيرها من جهات الوساطة المالية ، ورؤوس الأموال ، الح ، بدائل هامة لبعضها البعض وأصول أخرى في حوافز المستثمرين . ويعمل البنك المركزي في بادئ الأمر على أساس معدل عائد بعض الأدوات المالية التي يحوزها في حافظته عن طريق شرائها

أو بيعها في السوق . وبعد ذلك تحول العمليات النقدية إلى عائدات لرأس المال نظراً لأن بدائل الحافظة تتأثر بالمستويات الجارية لمعدلات العائد والتوقعات بشأن مساراتها المستقبلة . وهكذا ، فإن التغيرات في رصيد النقد يغير من "q" وكذلك يغير من نفقات الاستثمار الخاص ، والناتج الحقيقي ، والأسعار . ويعتبر معدل الاستثمار دالة موجبة لـ "q" وحدوث زيادة في الرصيد النقدي يزيد من "q" . وفي اقتصاد تنافسي ذو مردود ثابت للحجم ، فإن قيمة التوازن لـ "q" تؤدي إلى مواصلة إحلال رأس المال وتتوسيع نطاقه بمعدل النمو الطبيعي للاقتصاد . فإذا لم تكن هناك تكاليف للتحصيغ ، فستستمر الشركة في زيادة أو خفض الرصيد الرأسمالي حتى تصبح "q" معاذلة للواحد الصحيح . وعلى الأجل القصير ، تؤدي الارتفاعات والتوقعات والتغيرات في السياسة إلى تحركات في "q" وهذه بدورها تغير من الحوافر الداعية للاستثمار الحقيقي .

يتناول توبن وبريندارد (Tobin and Brainard) (١٩٦٣) مسألة مدى تأثير وجود جهات الوساطة المالية غير المقيدة على الأقلال من فاعلية الرقابة النقدية . ويعتمد منهجهم على وضع نماذج من التوازن العام في الأسواق المالية وأسواق رأس المال ورصد تغيرات الفوائط النقدية في هذه النماذج عندما تحدث التغيرات الهيكيلية ، مثل الغاء الحدود العليا على المعدلات التي تدفعها المصادر التجارية على الودائع . ويلاحظ توبن وبريندارد (Tobin and Brainard) أن استحداث جهات الوساطة المالية غير المصرفية ، سواء كانت مقيدة أو غير مقيدة ، في نظام تكون فيه المصادر تحت الرقابة النقدية الفعلية إنما يطرح أصلاً نفس القضايا مثل استحداث المصادر التجارية كجهة وساطة مالية ، مقيدة أو غير مقيدة ، في نظام تكون فيه رقابة الحكومة متمثلة في عرض عملتها . وعلى ذلك فإن تحليلهما يركز على تأثيرات الوساطة المالية من جانب المصادر والنتائج المترتبة على ترك هذه العمليات دون تنظيم ، وتأثيرات تنظيمها بطرق متعددة . وفي النموذج الذي قدماه ، يعتبر الإجراء النقدي توسيعياً إذا أدى إلى خفض معدل العائد على ملكية رأس المال الحقيقي الذي يتطلب المجتمع لحفره على حيازة رصيد معين من رأس

المال ، ويعتبر انكماشيا اذا ادى الى زيادة ذلك العائد . وفي حالة التوازن ، فان معدل العائد هذا يعادل الانتاجية الحدية المتوقعة لرصيد رأس المال ، الذي يعتمد بدوره على حجم الرصيد الرأسمالي بالنسبة للمستويات المتوقعة للنتائج . فاذا ادى اجراء نكدي الى خفض معدل العائد على رأس المال وعنه يقنع أصحاب الشروة باستيعاب الرصيد المعين لرأس المال في حواضنهم او في ميزانياتهم مع الأصول والخصوم الأخرى ، حينئذ يصبح من الاسهل على الاقتصاد تجميع رأس المال .

يبين تحليل توبن - بريندارد (Tobin-Brainard) أن وجود وساطة مالية غير مقيدة لا ينطوي على عدم فاعالية السياسة النقدية في تغيير المعدل المطلوب للعائد على الاصول على رأس المال المادي . ومع أن حدوث خفض في عرض العملة سيؤدي الى زيادة المعدلات المالية لجهة الوساطة المالية ، فان احلال حromo جمهورية الوساطة بعملة لن يوازن الانكماش النفدي تماما طالما أن خصوم جهة الوساطة المالية هي بديل غير كامل عن العملة . ان الاحلال من هذا النوع ينطوي على أن حدوث تغير معين في عرض الاحتياطيات العملة والاحتياطيات المصرفية يصبح ذو أثر أكبر على الاقتصاد اذا منع هذا الاحلال ، ولكن ذلك لا ينطوي على حدوث توازن للتخفيفات المفروضة في عرض الاصول النقدية المقيدة كلما جرى الخفض .

"وما اذا كان من الأهمية بمكان أن تكون الضوابط النقدية أكثر فاعالية بهذا المعنى فهذه مسألة أخرى ..."

وعندما يمكن تحقيق تأثير علاجي اما عن طريق جرعة صفيحة من دواء قوي أو جرعة كبيرة من دواء ضعيف ، فليس من الجلي أن تكون الجرعة الأصلب أكثر تفضيلا . ان زيادة استجابة النظام لأدواء الضوابط قد يزيد أيضا من حساسيته للصدمات الخارجية العشوائية . وفضلا عن ذلك ، فان توسيع نطاق الضوابط على جهات الوساطة المالية والأسواق ائما يتضمن اعتبارات تفوق تلك الخاصة بتحقيق الاستقرار الاقتصادي . ائما تطرح أيضا أسئلة

تتصل بالعدالة ، وفاء التخصيص ونطاق السلطة  
 الحكومية " ١ / .

رابعا : نموذج للسياسة النقدية في اقتصاد اسلامي مفتوح

ان الأفكار الأساسية من سبع التوارن العام في النظرية النقدية ونظرية " ٩ " للاستثمار ، فيما يتعلق بموضوع المعاملات المصرفية الإسلامية ، هي أن السبيل الرئيسي الذي تؤثر من خلاله السياسة النقدية على اجمالي الطلب هو عن طريق احداث التغيير في تقييم الاصول المادية بالنسبة لتكليف احلالها ، وأن السياسة النقدية يمكن أن تتحقق هذه التغيرات حتى في حالة وجود جهات الوساطة المالية غير المقيدة . ان تحول العمل المغربي من نظام قائم على أساس الفائدة الى نظام يعتمد على المشاركة في الربح والخسارة يجعل من النظام المغربي الإسلامي بالضرورة نظاما يقوم على أساس العدالة . ولا تستطيع السلطات بطريقة مباشرة أن تحدد معدلات العائد المالي ، وبذلك فإن النظام المالي موجه نحو السوق في الاقتصاد الإسلامي بأكثر مما هو في اقتصاد يعتمد على أسعار الفائدة الثابتة . وفي هذا الخصوص ، تعتبر نماذج توبن-برينارد (Tobin-Brainard) ، وبخاصة النموذج لتحليل تأثيرات جهات الوساطة المالية غير المقيدة على فاعلية الرقابة النقدية ، أمر وشيق الصلة . في هذا القسم ، نقدم صيغة بديلة لنموذج توبن-برينارد (Tobin-Brainard) لغرض دراسة السياسة النقدية في اقتصاد اسلامي مفتوح . ونظرا لأن النموذج هو لاقتصاد مفتوح ، فإن السياسة النقدية يعوقها امكانات الاحلال بين الاصول المحلية وكذلك موارنة التدفقات الرأسمالية الدولية . ويبين النموذج الوارد أدناه تماثلا وشيقا بالنموذج التي طورها برانسون (Branson - 1976 ، 1979) ، وميلر (Miller 1973) ، وتوبن و دي ماكي دو (Tobin and Macedo 1980) . ان الفرض هو التوصل الى أبسط نموذج أساسي ممكن

---

١/ توبن وبرينارد (Tobin and Brainard - 1963) .

يعطي السلوك الأساسي لنهاج التوازن العام للنظرية النقدية في اقتصاد اسلامي مفتوح ، وبخاصة التحركات في معدل العائد على رأس المال المادي وتدفقات رأس المال الموازنة عقب التحولات في السياسة النقدية .

يتكون النموذج من الافتراضات التالية . هناك ثلاثة أصول مالية وأصل حقيقي واحد ، وتحدد مجموعة معادلات الطلب المفترض على هذه الأصول معادلات العائد على الأصول ، على أساس قيم المتغيرات الخارجية المتنوعة . ويقدم الجدول رقم (١) تعريفات بالرموز المستخدمة . وتتنوع شروط القطاع الخاص المحلي لتشمل العملة ، والودائع المصرفية ، ورؤوس أموال المصارف ، ورأس المال المادي . ويحوز القطاع المالي العملي ، ورأس مال المصارف ، والقروض . ويحوز القطاع الخارجي ودائعه في القطاع المالي المحلي كما يحوز أيضا رأس مال المساهمين .

يقدم الجدول رقم (٢) النموذج المتمثل في المعادلات من (١) وحتى (٢) . وتعتبر المعادلات الأربع الأولى هي معادلات فائض الطلب على رأس المال المالي ، والقروض المصرفية ، ورأس المال المادي ، والعملة على التوالي . وتعتبر دوال الطلب لحاملي الأصول بالنسبة للأصول الأربع غير كاملة الاخلال هي دوال لمعادلات العائد المتعلقة بالقطاع المعين . ويفترض بأن الأصول هي جميعها بدائل اجمالية في حافظ كل قطاع ، مما ينطوي على أن أي زيادة في المعدل على أي أصل سيؤدي إلى اخلال أصول أخرى في الحافظة محل ذلك الأصل . وبمعنى آخر ، فإن الاستقرار الجزئي لدالة الطلب على الأصل فيما يتعلق بالمعدل الذاتي هو موجب ، في حين أنه بالنسبة للمعدل البديل فهو سالب أو صفر . وتصف المعادلة (٥) دالة طلب القطاع الخاص على الودائع المصرفية ، في حين أن المعادلة (٦) هي طلب القطاع الخارجي على الودائع المصرفية المحلية . وتصف المعادلة (٧) العلاقة بين معدل القروض المصرفية ومعدل الودائع المصرفية .

تقدم المصارف التجارية ودائع الاستثمار إلى القطاع الخاص ، " $D$ " ، والتي القطاع الخارجي ، " $D^*$ " ، وهي غير مضمونة من المصارف ولا تعطي معدل عائد سابق

الجدول رقم (١) - الرموز المستخدمة

الرمز	التعريف
D	التزامات المصرف تجاه المقيمين المحليين (كجزء من شروة القطاع الخاص)
D*	التزامات المصرف تجاه القطاع الخارجي (كجزء من شروة القطاع الخاص)
H	عرض أسهم رأس مال المصرف (كجزء من شروة القطاع الخاص)
G	(حيارات الحكومة من أسهم رأس المال المصرفي (كجزء من شروة القطاع الخاص)
K	رأس المال المادي (كجزء من شروة القطاع الخاص)
C	العملة (كجزء من شروة القطاع الخاص)
c	نسبة الاحتياطي القانوني للمصارف
e	معدل تغير سعر الصرف ، حيث سعر الصرف هو سعر وحدة العملة الأجنبية مقىما بـ العملة المحلية .
rd	معدل العائد على الودائع المصرفية
rl	معدل العائد على القروض المصرفية
rh	معدل العائد على أسهم رأس المال المصرفي
rk	العائد على رأس المال المادي
rf	العائد على الأصول الخارجية

الجدول رقم (٢) - نموذج للنظام المالي الاسلامي

المعادلة	رقم المعادلة
$b^h(r_h, r_d)(1-c)(D+D^*) + p^h(r_h, r_d, r_k) + G - H = 0$	(١)
$b^l(r_h, r_d)(1-c)(D+D^*) - p^l(r_k, r_d) = 0$	(٢)
$p^k(r_h, r_d, r_k, r_l) + f^k(r_k - rf - e) - K = 0; \quad f^{k'} > 0$	(٣)
$c b^d(r_h, r_d) + p^c(r_h, r_d, r_k) - C = 0$	(٤)
$D = p^d(r_h, r_d, r_k);$	(٥)
$D^* = f^d(r_d - rf - e); \quad f^{d'} > 0$	(٦)
$r_d = r(r_l); \quad r' > 0$	(٧)

التحديد . ويفترض بأن المصارف تدفع للمودعين معدل عائد ، "٢٤" ، على أساس الارباح من عملياتها ، كما هو مفترض في المعاملة (٢) . ويتم اقتسام هذه الودائع بين المودعين والمصارف بنسب محددة يتفق عليها الطرفان قبل القيام بالمعاملة ، بحيث أنه في حالة حدوث حسائر للمصارف ، يكون معدل العائد للمودع بالمعاملة ، والمصارف لا تستطيع أن تفترض من البنك المركزي من خلال الآلية المعتادة لإعادة الخصم بسعر خصم رسمي معين . ويفترض بأن المصارف تستطيع أن تفترض من البنك المركزي على أساس واحد هو المشاركة في رأس المال ، ويقوم البنك المركزي بشراء أسهم رأس المال الموجودة في المصارف عندما يرغب في توسيع نطاق احتياطياته في النظام ، والعكس بالعكس . وعلى ذلك ، فإن معدل العائد الذي يحصل عليه البنك المركزي نظير حيازته لأسهم رأس مال المصارف التجارية هو مصدر إضافي للأموال للمصارف التجارية ، ويشترك الجمهور أيضاً في هذه السوق . وكما في حالة ودائع الاستثمار ، فإن معدل العائد على المشاركة في رأس المال ، "٢٥" ، يعتمد على الواقع الكلي للمصارف فيما يتعلق بالربح ، حتى أنه على عكس سعر الخصم الرسمي ، فإنه لا يتحدد بطريقة مباشرة من جانب البنك المركزي .

وعلى جانب الأراضي ، تعمل المصارف في ترتيبات المضاربة على أساس المشاركة في مخاطر العائد مع الفطاع الخاص فقط . إن تمويل المضاربة في هذه الحالة يفترض وأن يشمل جميع الأنواع الأخرى من الترتيبات المماثلة ، مثل تمويل المشاركة . وكما في حالة ودائع الاستثمار ، فإن الارباح العائد من المشروعات المملوكة من جانب المصارف إنما يتم اقتسامها بين المصرف وصاحب المشروع على أساس محدد من قبل ومنصوص عليه في العقد بين الاثنين قبل تقديم التمويل . كذلك فإنه يتطلب من المصارف أن تحوز نسبة معينة ، "٥" ، من حصومها للقطاعات الخاصة والخارجية في صورة احتياطيات لدى البنك المركزي .

---

٢٤ انظر خان وميراحور (Khan and Mirakhor 1987)

يحوز القطاع الخارجي ودائع استثمارية في النظام المصرفية وكذلك رأس مال مادي . والطلب الخارجي على الودائع الاستثمارية ،  $d^d$  ، هو دالة على معدل العائد على الودائع الاستثمارية ،  $rd$  ، ساقص سعر الفائدة الخارجية أو العالمي ،  $rf$  ، والانخفاض المتوقع لقيمة العملة المحلية ،  $\hat{e}$  . وهنا تكون المشتقة  $d^d$  ، ذات الاشارة  $d^d$  ، موجبة .

ت تكون خصوم البنك المركزي من الاحتياطيات المصارف التجارية من العملة التي يحوزها الجمهور . وكما ذكرنا من قبل ، فإن البنك المركزي يحوز أسم رأس مال المصارف التجارية ، ويتحدد معدل العائد على هذه الأسهم بحسب السوق . ويقوم البنك المركزي بتغيير عرض الاحتياطيات من خلال احداث تغييرات في رصيده من أسم رأس المال المصرفي ،  $dG$  ، وهذه بدورها تغير من تكلفة الاقتراض للمصارف .

تخضع المعادلات الأربع للطلب المفترض على الأصول لعمود بيان الميزانية العمومية ، وهي بذلك تشمل ثلاث معادلات مستقلة تحديد كل من  $rh$  ،  $rl$  ،  $rk$  ،  $rd$  ،  $D^*$  ،  $D$  ، و  $rd^*$  ، يتبقى ثلاث معادلات تحديد معدلات العائد الخارجية الثلاثة . ولاستعاف النتيجة الحاصة باتجاه الحركة لواحد من المعدلات ، نستطيع أن نأخذ العروق الجمالية للمعادلات الثلاث للطلب المفترض . ويعطي إجمالي التفاضل للمعادلات (١) - (٣) بعد الأحلال المناسب المعادلة رقم (٨) ، التي تحديد  $drh$  ،  $drk$  ،  $drl$  كدوال للتغير في  $G$  ،  $K$  ،  $H$  ،  $C$  ،  $G$  ،  $rf$  ،  $\hat{e}$  .

$$AdY + BdX = 0 \quad \text{or} \quad AdY = -BdX \quad (8)$$

حيث  $dY = \begin{bmatrix} drh \\ drl \\ drk \end{bmatrix}$  ،  $dX = \begin{bmatrix} dG \\ dc \\ dH \\ dK \\ drf \\ d\hat{e} \end{bmatrix}$

ويرد في "الملحق" المعامل للمصفوفات  $A$  و  $B$  .  
والحل هو

$$\cdot \quad dY = -A^{-1}BdX \quad (9)$$

المصفوفة  $A$  ذات العناصر  $a_{ij}$  ، هي مصفوفة اشتقاتات جزئية لدوال الطلب المفترض فيما يتعلق بمعدل العائد الخارجي ، وقياسا على ذلك تعرف المصفوفة  $B$  فيما يتعلق بالمتغيرات الخارجية . وتتضمن فرضية اجمالي الاحلال أن

$$a_{ii} > 0 \quad \text{for all } i \quad (a)$$

$$a_{ij} < 0 \quad \text{for all } i, j, i \neq j \quad (b)$$

$$\sum_i a_{ij} > 0 \quad \text{for all } j \quad (c)$$

$$\det A > 0 \quad (d)$$

وهنا تكون محددة المصفوفة موجبة لأن الحالة (٣) تنطوي على أن  $A$  ذات أقطى سار غالبة بحسب العمود ، وهي تكفي لأن يكون للجذور المميزة للمصفوفة عناصر حقيقية موجبة . ومن النتائج الهامة للمصفوفات من هذا النوع هو أن جميع العوامل المرافقة تكون غير سالبة ويكون النظير السلبي للمصفوفة  $A$  كلية من عناصر غير سالبة .

نناقش الان تأثير التغيرات في حيازات البنك المركزي من أسهم رأس مال المصادر التجارية ،  $dG$  ، على معدلات العائد الخارجية . من المعادلة (٩) نجد عناصر التغير التالية في حيازات الحكومة من أسهم رأس المال المصرفي على معدلات العائد الخارجية :

$$\frac{drh}{dG} = (1/|A|) [(-a_{22}a_{33}) + (a_{23}a_{32})] \quad (10)$$

$$\frac{rI}{dG} = (1/|A|) [-(a_{23}a_{31}) + (a_{21}a_{33})] \quad (11)$$

$$\frac{dk}{dG} = (1/|A|) [(-a_{21}a_{32}) + (a_{22}a_{31})] \quad (12)$$

وعلى أساس الافتراضات في المصفوفة "A" ، تنخفض المعدلات الخارجية الثلاثة استجابة لحدوث زيادة في حيارة البنك المركزي من أسهم رأس المال المصرفية . وبذاته ، فإن النتائج يمكن تفسيرها بلاحظة أن الزيادة في حيارة البنك المركزي من أسهم رأس المال المصرفية تضيف على الغور إلى عرض الأموال المتاحة للمصارف لأغراض الاقراض . ومع سعي المصارف للحصول على المزيد من المشروعات لتمويل المضاربة ، فهي قبل مشروعات بمعدلات عائد متوقعة أقل مما اعتادت أن تقبله من قبل . وسوف تتعكس الحصيلة الأقل على تمويل المضاربة في صورة عائدات أقل على ودائع المضاربة . وعلى أساس الانخفاض في معدلات ودائع المضاربة ، فهناك احتمال في السوق نحو رأس المال المادي ، ويؤدي الطلب المتزايد على رأس المال إلى خفض معدل العائد المطلوب على رأس المال . وكما شرحنا من قبل فيما يتعلق بنظرية الاستثمار "٩" ، فهذا الإجراء النقدي توسيع لأنّه يخفي من معدل العائد المطلوب على رأس المال ويجعل من الأسهل على الاقتصاد حشد رأس المال المادي .

ومع ذلك فلا بد وأن نذكر أنه بسبب مرونة معدلات العائد على الودائع وعدم رقابة البنك المركزي في المعاملات المصرفية الإسلامية ، فستكون هناك موازنات جزئية للإجراء النقدي . ومع انخفاض العائدات على ودائع المضاربة ، فإن القطاع الخاص لن يقوم فقط بالاحلال إلى رأس المال المادي وإنما أيضا إلى العملة ، وبذلك يقلل من توسيع نطاق الوساطة المصرفية . وفضلاً عن ذلك ، فإن القطاع الخارجي سوف يقلل من حيازاته من الأصول المحلية ، من ودائع المضاربة ورأس المال المادي ، لأن معدلات عائدها تنخفض . هذه التدفقات الرأسمالية الدولية الموازنة سوف تعتمد على مرونة دوال الطلب على الأصول الأجنبية من ناحية معدلات العائد . وهكذا ، فإن التحول إلى مرونة أكبر في تحديد معدلات العائد على الودائع يحتمل وأن تزيد من الحد الذي تستطيع في نطاقه التدفقات الرأسمالية أن توازن السياسة النقدية . ولكنه طالما أن الأصول هي بدائل غير كاملة ، فإن التوازن هو أيضا جزئي . ومع أن المرونة الأكبر في معدلات العائد تزيد من التدفقات الرأسمالية الدولية القصيرة الأجل الموازنة للسياسة النقدية ، فإن

ذلك لا يعني على الاطلاق أن انتهاج النظام المصرفى الاسلامي سوف يؤدي الى تدفقات رأسمالية متواصلة الى الخارج على الاجل المتوسط او الاجل الطويل . ويأتى في النموذج لغرض تحليل تأثيرات السياسة النقدية على الاجل القصير . أما دراسة انعكاسات النظام المصرفى الاسلامي على تدفقات رأس المال الدولى على الاجل الطويل ، فتتطلب التعرف على التأثيرات المحتملة للنظام المصرفى غير الربوى على الادخار والاستثمار المحلى . وترد مناقشة لهذه المسألة في القسم التالي .

#### خامسا : الادخار ، والاستثمار ، والنمو والاقتراف الخارجى

تركز النقاش السابق على العلاقة بين السياسة النقدية ومعدلات العائد في اقتصاد اسلامي وكيف أن التغيرات في معدلات العائد تؤثر في اتفاق الاستثمار . ويركز هذا القسم على العلاقة بين الادخار والاستثمار المحلى من ناحية ، وعجز الحساب الجارى من ناحية أخرى ، لكي تلقي بعض الضوء على مسألة القدرة على خدمة الدين الخارجى بالنسبة لاقتصاد اسلامي . وفي مطابقة حسابات الدخل القومى ، فإن اجمالي الناتج القومى (GNP) يقاس بالاتفاق على الناتج النهائى وكذلك بالطريقة التي يستخدم فيها الدخل المتولد من عملية الانتاج .

$$C + I_p + I_g + G + (X-M) = GNP = C + S + T + R_f \quad (13)$$

يشير جانب المطابقة الأيسر الى أن الاتفاق على اجمالي الناتج القومى مقسم بين الاستهلاك الخاص (C) ، واجمالي استثمار القطاع الخاص ( $I_p$ ) ، واجمالي الاستثمار الحكومي ( $I_g$ ) ، والاتفاق الحكومي على السلع والخدمات من النوع الاستهلاكى (G) ، وصافي الصادرات (X-M) . ويشير جانب المعادلة اليمين الى أن الدخل المتحصل من عملية الانتاج يستنفذ في الاستهلاك الخاص (C) ، والادخار من جانب المستهلكين ومصالح الاعمال (S) ، وصافي مدفوعات الضرائب (T) ، ومدفوعات التحويل من المواطنين في القطاع الخاص الى الأجانب ( $R_f$ ) . وبطريق الاستهلاك الخاص (C) من كلا

جانبي المتطابقة ، واعادة ترتيبها نجد أن :

$$(M - X) + R_f = (I_p - S) + (I_g + G - T) \quad (14)$$

ويعنى آخر ، فان عجز الحساب الجارى يعادل مجموع زيادة استثمار القطاع الخاص على ادخار القطاع الخاص وعجز ميزانية الحكومة . وهذا ينطوى على أن عجز الحساب الجارى سيكون أعلى كلما زاد تراكم رأس المال ، ونقص تراكم الثروة الخاصة ، ورائد عجز الميزانية . ولكن وجود عجز في الحساب الجارى يعني تحولاً للموارد إلى البلد اذا أن البلد لا يقوم بتسديد قيمة بعض السلع والخدمات التي تأتي إليه بقيمة مساوية من المستحقات عليه . واجمالي القول ، ان عجز الحساب الجارى لا بد وأن يظهر في صورة تغيرات في صافي وضع الأصول ، بعض النظر بما اذا كانت هذه تحدث من خلال خفض في الأصول الأجنبية (بما في ذلك الاحتياطيات الدولية) أو من خلال الاقتراض . فإذا نتج عجز الحساب الجارى عن زيادة في الاستثمار ، فإن الاقتصاد في هذه الحالة يتبادل أصلًا ، وهو أداة الدين ، بأصل آخر ، وهو الاستحقاق على رأس المال المادى . وإلى الحد الذي توجه فيه الموارد المقترضة إلى استثمارات منتجة ، فيمكن أن تتوقع لهذه الاستثمارات - على أساس الادارة الحكيمية للاقتصاد واستمرار العدالة التنافسية للقطاع الخارجى - على توليد تدفق من العائدات يكفى على الأقل لتسديد القروض المرتبطة بذلك . ومن ناحية أخرى فلو أن الموارد قد استخدمت بطريق مباشر أو غير مباشر لاستمرار الاستهلاك ، فإن تسديد المديونية لا بد أن يكون - إلى حد ما على الأقل - على حساب المستويات المستقبلة للاستهلاك ، وهو أمر أكثر إرهافاً . وعلى ذلك فمن المهم أن نعرف ما إذا كان انتهاج النظام المصرفي الإسلامي من شأنه أن يؤدي إلى مزيد من الاستثمار أو مزيد من الاستهلاك ، أي ما إذا كان من المحتمل توليد تدفق للموارد الحقيقة مما يسمح في نهاية الأمر بتسديد الالتزامات الخارجية .

لعله من الممكن سياق الحجة بأن الادخار من شأنه أن يتعزز في ظل نظام اقتصادي اسلامي وبخاصة تركيزه على العمل والاعتدال في الاستهلاك . وعلى الرغم من

ذلك ، فقد أشيرت المحاويف بأن انتهاج النظام المالي الاسلامي قد يؤدي الى خفض المدخرات واعاقة سبل جهات الوساطة المالية والتنمية . وتقترح واحدة من الحجج أنه نظراً لعدم حصول المدخرات على أي مقابل (أي أن سعر الفائدة صفر) فليس هناك حافز للأفراد على الادخار . وتوكّد حجة أخرى بأن المدخرات سوف تنخفض بسبب تزايد الشكوك حول التوقعات المستقبلية بالنسبة للنظام المالي الاسلامي .

تقوم الحجة الأولى على أساس سوء فهم يتعلق بما يحظره الاسلام من تقاضي الفائدة . ويعتبر مقدمو تلك الحجة أن الحظر على الفائدة معادل لفرض معدل عائد صفيри على الاستثمار ورأس المال . ويعكس هذا الرأي خلطاً بين معدل العائد وسعر الفائدة ، ففي حين ان سعر الفائدة محظوظ في الاسلام ، فإن معدل العائد مسموح به انه في الحقيقة أمر يشجع عليه الاسلام . والحججة الثانية تقوم على أساس الافتراض بأن الشكوك المتزايدة بالنسبة لمعدل العائد تؤثر على المدخرات بطريقة سالبة . ولقد خضعت هذه المسألة مؤخراً للتحليل النظري المدقق وأعطت نتائج متنافضة . وتميل الدراسات المحدودة التي أجريت على هذه المسألة في سياق الاطار الاسلامي الى اهمال جوانب المفاضلة لعائد المخاطرة المتعلق بهذا الموضوع <sup>١/</sup> . هذا يعني أن تأثيرات معدل العائد الثابت والمحدد على المدخرات إنما تقارن بالتأثيرات على المدخرات عندما توضع مسألة الشكوك في الاعتبار ، والنتيجة الواضحة هي حدوث خفض في المدخرات في الحالة الأخيرة . فادا ظلت الفيضة المتوقعة للعائد ثابتة في حين زاد تباينها ، أي عندما لا تعوض العائدات الأكبر عن الرسادة في المخاطرة ، تتأثر المدخرات بطريقة سلبية . ومع ذلك فان هذه النتيجة لا تكون واضحة عندما يسمح باختلاف كل من المخاطرة والعائد . ان النتيجة السطورية لأي تحليل يراعي فيه الاختلاف بين المخاطرة والعائد إنما يعتمد على فرض تتبع بشكل دالة المنفعة وخواصها المرتبطة بالمخاطر ، مثل درجة ومدى التغافل من المخاطرة ، واسقاط المستقبل من الحساب ودرجة ذلك ، وما اذا كانت المخاطرة

<sup>١/</sup> انظر الحق وميراخور (Haque and Mirakhor 1987)

المتزايدة تعوض بالحصول على عائد أعلى ، وأخيراً تأثيرات الشكوك المتزايدة على الدخل والأخلاق .

لقد دفع الحق وميراخور (Haque and Mirakhur 1987) بالحجة القائلة بأن التغيرات الميكيلية المصاحبة لانتهاء وتنفيذ نظام مالي إسلامي قد تؤدي إلى توليد تأثيرات مواتية على معدل العائد على المدخرات . ويمكن لمعدل العائد الأكبر أن يعوض عن المستوى الأكبر من الشكوك مما قد ينجم عن التخلص من الأصل الحالي من المخاطرة وبذلك تترك المستوى الكلي للمدخرات دون تغيير أو ربما تؤدي إلى زيادة في المدخرات . كذلك يلاحظان بأن التحرك نحو نظام مصرفي إسلامي لا يمكن تحليله باعتبار زيادة بدائية للشكوك في المناخ الذي يعمل فيه المستهلك . ومن الناحية النظرية ، فإن أي أصل لا يتحدد عائده أو يرتبط مسبقاً بمبلغ المال المستثمر يمكن السماح بادراجه في قائمة الأصول المتوفرة للاستثمار في نظام مالي إسلامي . وعلى أساس توفر الأصول ذات الخصائص المتنوعة للمخاطرة ، فإن المدخر يستطيع أن ينظم حافظة أصول متنوعة تمكنه من تقليل المخاطرة في ظل النظام المالي الإسلامي وفي النظام المقابل (الربوي) .

وفي ملحق الدراسة المذكورة أعلاه يحلل الحق وميراخور (Haque and Mirakhur 1987) سلوك الاستثمار في اقتصاد إسلامي لاربوي ، ويشير تحليلهما إلى أنه ليس هناك سبب نظري قوي يؤكد الرأي بأن مستويات الاستثمار من شأنها أن تنخفض مع انتهاء نظام إسلامي للمشاركة في الأرباح . ويبيّن التحليل أن حالة التأكيد الكامل والمعلومات الكاملة ، سواء اعتمدت قرارات الاستثمار على المشاركة في الربح أو على معدل عائد ثابت لا يكرن لها تبعات حقيقة على الاقتصاد . ولكن عندما يدخل عنصر الشك ، فإن مستوى الاستثمار قد يزيد فعلاً في ظل طروف معينة . وبذاته ، فإن هذه النتيجة يمكن تفسيرها بلاحظة أنه عندما تحل المشاركة في الأرباح محل سعر الفائدة الثابت ، فإن كلاً من مالكي الشركة والمقرضين إلى الشركة يحصلون على دخل متبقى ولا يتطلب الأمر تكلفة ثابتة لرأس المال كجزء من حسابات أرباح الشركة . وعلى ذلك ، فإنه يمكن زيادة الناتج الحدي لرأس

المال الى الحد الذي يمكن عنده الحصول على أقصى قدر من الأرباح ، نظراً لأن الشركة غير ملزمة بالوفاء بتكلفة ثابتة لرأس المال .

أما مسألة ما سيحدث لمستوى الادخار والاستثمار بعد انتهاج النظام المصرفي الإسلامي فهذه مسألة تجريبية في نهاية الأمر . ومع ذلك ، فإنه يمكن التعرف على بعض الافكار المتعلقة بالتأثير على عجز الحساب الجاري وذلك بدراسة الامكانيات المختلفة المتعلقة بالتحركات في المدخرات والاستثمار .

ان الافتراضات التي تترتب على المناقشة السالفة الذكر هي أن المدخرات والاستثمار لا يحتمل أن ينخفضا في اقتصاد اسلامي . فإذا زاد كل من المدخرات والاستثمارات ، فإن التأثير على عجز الحساب الجاري يصبح مبهمًا . وعند تعادل كل الشروط الأخرى ، فإذا كانت الزيادة في الادخار أكبر من الزيادة في الاستثمار ، أصبح عجز الحساب الجاري أقل . ولكن حتى إذا كان عجز الحساب الجاري قد ازداد بسبب زيادة أكبر في الاستثمار ، فإن النمو المترتب على ذلك في الناتج يجعل من الممكن في نهاية الأمر سد الفجوة بين الادخار والاستثمار المحلي لتسديد القروض الخارجية . هذا الرأي الأخير يحتاج إلى شيء من الإيضاح ليأخذ بعين الاعتبار أن المعدلات المرتفعة للادخار والاستثمار في حد ذاتها لا تنطوي على مناعة ضد وجود مشاكل في إدارة الدين الخارجي . فعلى سبيل المثال ، مع أن عدداً من البلدان النامية قد خصت على ما يبدو عائدات الاقتراض الخارجي للاستثمار إلا أنها واجهت مشكلات خطيرة في خدمة الدين . وأسباب ذلك معقدة ، وتشمل كلاً من التطورات الاقتصادية العالمية - ضعف التجارة الدولية ، وممارسة الحماية في البلدان الصناعية ، وأسعار الفائدة الدولية المرتفعة - وكذلك السياسات المتبعة في البلدان النامية ، وبخاصة فيما يتعلق بالعجزات المالية العامة ، وأسعار الصرف وسياسات التسعير ، مما أدى إلى خفض كفاءة الاستثمار . وفي حين ان التحليل الكامل لهذه القضايا يخرج عن نطاق هذه الدراسة ، فهناك جانبان من اتفاق الاستثمار في اقتصاد مستورد لرأس المال مما يمكن مناقشتها بالحد الذي يساعد فيه النفاش على اظهار أن الاختلالات في اوضاع الاصول يتم استيعابها بكفاءة

في ظل نظام مالي اسلامي وأن احتمال تأثير التدفقات الرأسمالية الى البلاد بالتحولات المفاجئة والساملة في المنشوقة الايتمانية للبلد في ظل النظم المصرفية الاسلامية هو أقل من تأثيرها في ظل الشكل التقليدي للأقراض المصرفية الدولي .

النقطة الاولى التي ناقشها هي النتيجة المعروفة بـأن المستوى المرتفع للتدفقات الرأسمالية الى البلد ، التي تعكس وجود طلب قوي على رأس المال الخارجي /١/ ، وكذلك أيضا عدم وجود قيود كبيرة للتحصيص على عرض الائتمان ، سوف يؤدي الى حدوث زيادة في سعر الصرف الحقيقي . ان مزيد التدفقات الى البلد يؤدي الى حدوث زيادة في الانفاق المحلي بالنسبة الى الناتج . كذلك فان عرض سلع التبادل التجاري التي يدعو لها الطلب المتزايد يواجهه مزيد من الواردات وانخفاض في الصادرات ، وينجم عن ذلك زيادة في عجز الحساب الجارى تعادل تدفقات رأس المال الى البلد . ومع ذلك ، فان الطلب الزائد على السلع غير المتبادلة تجاريًا يمكن تلبيته فقط بالعرض المحلي ، واذا لم يتغير عرض السلع غير المتبادلة تجاريًا ، فان أسعارها النسبية سوف ترتفع . فادا افترضنا في بلد صغير بـأن سعر العملة الأجنبية لسلع التبادل التجاري لا تتأثر بالتطورات في الاقتصاد المحلي ، فان الزيادة في السعر النسبي لسلع عدم التبادل التجاري تحدث من خلال زيادة في سعر العملة المحلية للسلع غير المتبادلة او من خلال زيادة قيمة سعر الصرف الاسمي . ان الزيادة في السعر النسبي لسلع غير المتبادلة انما تؤدي الى سحب العمل من قطاع سلع التبادل التجاري وذلك لانخفاض معدل الاجور الحقيقية بالنسبة لسلع عدم التبادل التجاري . ومع ذلك ، فان معدل الاجور من ناحية سلع التبادل التجاري ومعدل الاجور الحقيقي (أي بالنسبة لجميع السلع المستهلكة) يزيدان بسبب تأثير حركة الموارد . هذه الزيادة في تكلفة العمل تؤثر تأثيرا سالبا على القدرة التنافسية الخارجية . ويؤدي حدوث انخفاض مفاجئ في مستوى تدفقات رأس المال الى البلد - اما لأن المفترضين مستبعدين من

١/ لا بد وأن نشير إلى أن الاقتراض الخارجي في اقتصاد إسلامي سيعتمد أيضاً على أساس المشاركة في الربح والخاطرة .

الأسواق بسبب ظاهرة تحصيص الائتمان أو لأنهم يتوقفون عن الاقتراف طوعيًّا في مواجهة أسعار الفائدة المرتفعة في الأسواق العالمية - إلى حدوث انخفاض في سعر الصرف الحقيقي لاستعادة التوازن وقد يتضمن الأمر تكلفة تصحيح كبيرة على الأجل القصير ، من ناحية الناتج الصناعي وقصور موارد العمالة ، اذا لم يمكن تحريك الموارد بسرعة مرة أخرى إلى قطاع السلع المتبادلة تجاريًا .

هذه الأنواع من مشكلات التصحيح تكون أقل حدة في نظام مالي إسلامي ، لأن التقلبات في تدفقات رأس المال إلى البلاد تقل وطأة وأن تحويل الموارد من قطاع السلع غير المتبادلة تجاريًا إلى قطاع السلع المتبادلة يسهل في ظل النظام المصرفي الإسلامي . ولا يشك المفكرون الإسلاميون في أن النظام المالي الإسلامي القائم على أساس إطار إسلامي من المشاركة في الربح من شأنه أن يكون أكثر كفاءة في تحصيص الموارد وأكثر استقراراً بالمقارنة مع نظام تقليدي يعتمد على الفائدة <sup>١</sup> . ويساق الرأي بأن التحسينات في التخصيص من شأنها أن تحدث لأن بدائل الاستثمار تقارن ببعضها البعض على أساس انتاجيتها ومعدلات عائدتها ، وأنه سيتم القيام بتنفيذ مشروعات الاستثمار ذات النوعية الأفضل لأن المدخل يصبح صاحباً للمشروع (entrepreneur) يشارك في الأرباح المكتسبة . ونظراً لأن التعهدات بالتسديد من جانب الشركة والمؤسسات المالية تأتي في أغلبها في صورة أرباح موزعة وإن هذه ستدفع فقط في حالة تحقيق أرباح ، فإن الانخفاض في الربحية في قطاع السلع غير المتبادلة تجاريًا من النوع الذي شاقشهه أعلى سوف ينعكس بسرعة على العائدات للمستثمرين في قطاع السلع غير المتبادلة ، وبذلك يشجع المستثمرين في تحويل مواردهم إلى المؤسسات أو الشركات المالية النشطة في قطاع السلع المتبادلة تجاريًا .

---

<sup>١</sup> انظر خان (Khan 1986) وميراخور (Mirakhor 1986)

الجانب الثاني للوساطة المالية والانفاق الاستثماري في بلد مستورد لرأس المال هو الحالة التي يعوق فيها الدين القائم حدوث تدفق ائتمانات جديدة واستثمار محلي . ويقدم دولي (Dooley 1987) الرأي بأنه عندما يواجه البلد تطورا خارجيا في عكس الاتجاه بالنسبة لتوقعاته الاقتصادية ، فقد يتربّط على ذلك وجود فارق بين القيمة التعاقدية والقيمة السوقية للدين . إن القيمة التعاقدية للدين يمكن تعريفها على أنها القيمة الحالية لتدفق من المدفوعات تتحدد في العقد الابتدائي بين المدين والدائن بافتراض أن هذه المدفوعات ستتم على وجه اليقين . أما القيمة السوقية لذلك العقد فهي القيمة الحالية لتوقعات السوق لتدفق المدفوعات التي ستتم فعلا بموجب العقد . وفي حين أن القيمة التعاقدية تكون في العادة أعلى من القيمة السوقية لتعطي احتمال عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية ، فيمكن أن تنشأ الظروف التي تؤدي فيها الشكوك بين المستثمرين الجدد فيما يتعلق ب مدى اجبارهم على المشاركة في خسارة متوفعة على استثمارات قائمة غير مربحة من خلال زيادة في الضريبة ، أو انخفاض في سعر الصرف ، أو بوسائل أخرى قد تستخدمها الحكومة ، إلى تباطؤ شديد في الاستثمار الجديد في البلد المستورد لرأس المال .

وفي هذا الخصوص ، فمن الفروق الهامة بين الاقراض المصرفي الدولي الربوي والأنماط الإسلامية من التمويل هي أنه في حين تستحق مدفوعات الفائدة في النظام الأول بغض النظر عن أوجه استثمارات الاقتراض الأصلي ، فإن المدفوعات طبقا للنظام الإسلامي ترتبط ارتباطا وثيقا بالعائدات على الاستثمار للموارد /١/ .

١/ كان هناك تحول ملحوظ من التدفقات غير المؤدية إلى خلق الديون - التحويلات الرسمية والاستثمار الخاص المباشر - إلى الاقتراض المؤدي إلى الدين والمتأثر بالفوائد من جانب البلدان النامية في أسواق رأس المال العالمية . وخاصة في السبعينيات ، كان الشكل الأساسي للاقتراض المصرفي الدولي هو ائتمانات التجسارة القصيرة الأجل . ومع ذلك ، خلال السبعينيات ، أدت التطورات المؤسسية في النظام المصرفي المحلي للبلدان الصناعية إلى حفظ المخاطرة على خصوم الودائع للمصارف العاملة كمراكز مالية ، مما أتاح للمصارف الرئيسية أن تصبح أكبر الجهات المستفيدة من الأموال الدولية القابلة للاقتراض . وفضلاً عن ذلك ، فإن التجديدات والابتكارات المالية - وبخاصة نمو القروض المشتركة وزيادة استخدام شروط الاعسار المنعكسة على قروض أخرى (Cross-default clauses) - قد خففت من المستويات المتوقعة للمخاطرة في الاقراض إلى المفترضين من البلدان النامية ، مما أدى إلى زيادة ملحوظة في حجم الاقراض المصرفي الخاص .

ونتيجة للحظر على تقاضي الفائدة وأن المصارف سوف تضطر إلى الاعتماد أساساً على المشاركة في الأرباح ، فإن المصارف الإسلامية سيعين عليها أن تقدم حواجز أصولها من الأوراق المالية الجديدة في شكل مجموعات ذات مخاطرة غير محدودة ، تضم صناديق الاستثمار ، وذلك للبيع إلى المستثمرين المودعين ، بالمقارنة مع الممارسة التقليدية للمصارف التي تحتفظ بعقود الملكية للحافظة التي تنشئها . وفي ظل النظام الإسلامي ، سيكون هناك اعتماد أكبر وعلاقة أوثق بين عائدات الاستثمار وعائدات الإيداع لأن المصارف تستطيع أن تقبل أساساً ودائعاً الاستثمار على أساس المشاركة في الربح ويمكن أن تقدم الأموال للمؤسسات على نفس الأساس . وأن العائدات على الحصومن ستكون دالة مباشرة للعائدات على حواجز الأموال وكذلك لأن الأصول يتم إنشاؤها استجابة لفرص الاستثمار في القطاع الحقيقي ، فإن العائدات للتمويل تحذف من جانب التكلفة وتحال إلى جانب الأرباح ، وبذلك تسمح لمعادل العائد للتمويل أن يتحدد بحسب الانتاجية في القطاع الحقيقي . وسيصبح الفضاء الحقيقي هو الذي يحدد معدل العائد للقطاع المالي في النظام المالي الإسلامي بدلاً من أن يحدث العكس . ول بهذه الأسباب ، يميل العمل المصرفي الإسلامي إلى حفظ تعزز البلد المستورد لرأس المال للتقلبات في مستوى التدفقات الرأسمالية إليه والتباوط الشديد في الاستثمارات الجديدة نتيجة للشكوك السائدة بين المستثمرين .

يمكن إيضاح ذلك من ناحية نظرية <sup>٩</sup>" للاستثمار التي ناقشناها في القسم الثالث . ويمكن النظر إلى <sup>٩</sup>" على أنها تمثل المقارنة بين الكفاءة الحدية لرأس المال والتكلفة المالية لرأس المال . والكفاءة الحدية لرأس المال هي معدل العائد الداخلي على الاستثمار بسعر تكلفته في أسواق السلع ، في حين أن التكلفة المالية لرأس المال هي المعدل الذي يخص به المستثمران العائدات المستقبلية من الاستثمار . ولا يرجع السبب في عدم حدوث الاستثمارات الجديدة عندما يظهر فارق بين القيمة التعاقدية وفيما السوق للدين إلى أن الانتاجية الحدية لرأس المال تنخفض وإنما الأهم لأن المستثمرين يخضعون العائدات المستقبلية من

الجديد على أساس سعر خصم مرتفع جداً ، مما يعكس توقعاتهم بأن العائدات من استثماراتهم سوف تستخدم لخدمة الدين القائم الخارجي الكبير . إن مشكلات سعر الخصم المرتفع على الاستثمارات الجديدة لن تنشأ في ظل النظام المالي الإسلامي لأن الخصوم لكل وحدة اقتصادية تتكون من أسهم رأس المال ، وتستهلك بالكامل مع وجود تدفق دخل مستقبلي ضئيل ، ولا يمكن حدوث إعادة تمويل للديون (وإذا كان هناك إعادة تمويل ، فلا بد أن تقوم على أساس المشاركة في الدخل المستقبل المتوقع من الأصول) .

#### سادساً : ملاحظات ختامية

استهدفت هذه الدراسة توسيع نطاق وتحليل السياسة النقدية في حالة اقتصاد إسلامي مفتوح . وقد قدمت نموذجاً عاماً للتوازن لتحليل الاستثمار والرصيد الخارجي . ولا ينبغي النظر إلى النموذج بطريقة حرافية ، بل ينبغي أن ينظر إليه كمحاولة لاستكشاف السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي عندما تكون هناك تدفقات رأسمالية دولية موارنة . وفي حين أن النتائج الكيفية القوية التي تظهر من هذه الدراسة إنما تعتمد على الفروض المعينة المستخدمة ، فإن النتائج الأساسية التي تم التوصل إليها هي ذات قيمة عامة . ودون انكار للقيود المفروضة على السياسة النقدية من ناحية الامكانيات التي تتيحها البدائل بين الأصول المحلية والاجنبية ، فإن هذه الدراسة تدلل على امكان استخدام السياسة النقدية للتاثير على الناتج في اقتصاد إسلامي مفتوح . ويتحدد معدل العائد على أسهم رأس المال للمصارف التجارية عن طريق قوى السوق ، لكن عرض الاحتياطيات يتغير من جانب البنك المركزي من خلال مجموعة متنوعة من أرصدته من أسهم رأس المال المصرفية ، وهذه بدورها تغير من تكلفة الاقراض بالنسبة للمصارف . وفي حين أن حدوث زيادة في عرض الاحتياطي المصرفي سيؤدي إلى خفض معدلات العائد على الودائع ، فإن احلال العملة والأصول الخارجية محل الودائع المصرفية المحلية لن يوازن التوسيع النقدي تماماً طالماً أن الأصول هي بدائل غير كاملة .

ومع أن التحول نحو مزيد من المرونة في تحديد معدلات العائد على الودائع يحتمل أن يزيد من الحد الذي توان عنده تدفقات رأس المال الدولي السياسة النقدية ، فإن ذلك لا ينطوي على أن النظام المصرفي الإسلامي سيؤدي إلى حدوث تدفقات رأسمالية متواصلة متوسطة وطويلة الأجل إلى الخارج . ولدراسة الانعكاسات الطويلة الأجل للنظام المصرفي الإسلامي على تدفقات رأس المال الدولي ، ناقشت الدراسة ما يمكن أن يكون للنظام المصرفي الريسي من تأثيرات على الأدخار والاستثمار المحلي . وأوردت الدراسة احتمال زيادة المدخرات والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي بحيث يصبح التأثير على وضع الحساب الجاري غير واضح . ومع ذلك ، وبالحد الذي توجه فيه الموارد المقتدرة إلى استثمارات انتاجية ، فإن هذه الاستثمارات يمكن أن تؤدي إلى توليد تدفق من العائدات تكفي على الأقل لتسديد القروض المرتبطة بها . وفضلاً عن ذلك ، فلنظام الإسلامي بعض المزايا على النظام التقليدي القائم على أساس الفائدة (الربوي) من ناحية التكيف مع أنواع معينة من الاختلالات الاقتصادية الكلية لأن خصوص كل وحدة اقتصادية تتكون من أسم رأس مال . كما أنه تخف حدة تأثير التقلبات في تدفقات رأس المال الدولي على الاستثمارات المحلية .

مصفوفات المعاملات

$$A = \begin{bmatrix} b_{rh}^h(1-c)(D+D^*) + b^h(1-c)p_{rh}^d & b_{rl}^h(1-c)(D+D^*) + b^h(1-c)(p_{rd}^d + f^{d'})r' + r'p_{rd}^h & b^h(1-c)p_{rk}^d + p_{rk}^h \\ b_{rh}^l(1-c)(D+D^*) + b^l(1-c)p_{rh}^d & b_{rl}^l(1-c)(D+D^*) + b^l(1-c)(p_{rd}^d + f^{d'})r' - p_{rl}^l & b^l(1-c)p_{rk}^d - p_{rk}^l \\ p_{rh}^k & p_{rl}^k + p_{rd}^k r' & f_{rk}^k + p_{rk}^k \end{bmatrix}$$

$$-B = \begin{bmatrix} -1 & b^h(D+D^*) & 1 & 0 & b^h(1-c)f^{d'} & b^h(1-c)f^{d'} \\ 0 & b^l(D+D^*) & 0 & 0 & b^l(1-c)f^{d'} & b^l(1-c)f^{d'} \\ 0 & 0 & 0 & 1 & f^k' & f^k' \end{bmatrix}$$

المرجع

Ahmad, Ziauddin, "Concepts and Models of Islamic Banking: An Assessment," paper presented at the Seminar on Islamization of Banking, Karachi, Pakistan, November 27-29, 1984. (Islamabad: International Institute of Islamic Economics, 1984).

Al-Sadr, Seyyed M.B., Al-Bank Alla-Rabawii Fi Al-Islam (Beyrut: Dar Al-Taaruf Lil-Matbu'at, 1983)

Brainard, W.C. and J. Tobin (1963), "Financial Intermediaries and the Effectiveness of Monetary Controls," American Economic Review (Papers and Proceedings), 53, 2, May, pp.383-400.

Branson, William H. (1976), "The Dual Roles of the Government Budget and Balance of Payments in the Movement from Short-Run to Long-Run Equilibrium," Quarterly Journal of Economics, Vol. 90 (August 1976), pp. 345-367.

\_\_\_\_\_, (1979), "Exchange Rate Dynamics and Monetary Policy," Chapter 8 in Inflation and Employment in Open Economies, ed. by Assar Lindbeck (Amsterdam: North Holland), pp. 189-224.

Dooley, Michael, "Market Valuation of External Debt," Finance and Development, March 1987, Vol. 24, No.1, pp. 6-9.

Frenkel, Jacob, and Harry G. Johnson (eds.), The Monetary Approach to the Balance of Payments, Allen and Unwin, London (1976).

Goldsborough, David and Iqbal Zaidi, "Transmission of Economic Influences from Industrial to Developing Countries," Staff Studies for the World Economic Outlook, (Washington: International Monetary Fund, July 1986), pp. 150-195.

Haque, Nadeem U., and Abbas Mirakhor, "Savings Behavior in an Economy without Fixed Interest," in Khan and Mirakhor (eds.).

\_\_\_\_\_, "Optimal Profit-Sharing Contracts and Investment in an Interest-Free Islamic Economy," in Khan and Mirakhor (eds.).

International Monetary Fund, The Monetary Approach to the Balance of Payments, (Washington, 1977).

Iqbal, Zubair and Abbas Mirakhor, Islamic Banking, International Monetary Fund, Occasional Paper No. 49 (March 1987).

Khan, Mohsin S., "Islamic Interest-Free Banking," International Monetary Fund Staff Papers, Vol. 33, No.1, (March 1986), pp. 1-27.

\_\_\_\_\_, "Principles of Monetary Policy in an Islamic Framework," paper prepared for the International Institute of Islamic Economics, Islamabad, Pakistan, July 1987.

Khan, Mohsin S., and Abbas Mirakhor, "The Financial System and Monetary Policy in an Islamic Economy," Journal of Research in Islamic Economics, forthcoming (1988).

\_\_\_\_\_, and Abbas Mirakhor, Theoretical Studies in Islamic Banking and Finance (Houston: Book Distribution Center, 1987).

Mirakhor, Abbas, "Some Theoretical Aspects of an Islamic Financial System," paper presented at a Conference on Islamic Banking sponsored by the Central Bank of the Islamic Republic of Iran, Tehran, June 11-14, 1986.

Miller, M.H. (1973), "Competition and Credit Control and the Open Economy," The Manchester School, December, pp. 123-140.

Tobin, J., 1969, "A General Equilibrium Approach to Monetary Theory," Journal of Money, Credit and Banking, 1, February, pp. 15-29.

\_\_\_\_\_, 1971, Essays in Economics, Vol. 1 - Macroeconomics (Amsterdam: North Holland).

Tobin, J., and W.C. Brainard, 1968, "Pitfalls in Financial Model Building," American Economic Review, 58, May, pp. 99-122.

Tobin, J., and Jorge B. de Macedo (1980), "The Short-Run Macroeconomics of Floating Exchange Rates: An Exposition," in Flexible Exchange Rates and the Balance of Payments: Essays in Memory of Egon Sohmen, eds. John S. Chipman and Charles P. Kindleberger (Amsterdam: North Holland) pp.5-28.